

مجلس الشؤون الإدارية للقضاء

قرار

رقم ٢٠١٧/٣٠٠

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في ولاية شناص

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/١٠ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

ينقل مقر المحكمة الابتدائية في ولاية شناص من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد
بمنطقة الغريفة قطعة رقم (١٢٨) .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من الحادي والثلاثين
من ديسمبر ٢٠١٧ م .

صدر في : ٩ / ٤ / ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٨ / ١٢ / ٢٠١٧ م

د / إسحاق بن أحمد بن ناصر البوسعيدي

رئيس المحكمة العليا

رئيس مجلس الشؤون الإدارية للقضاء